

08 جانفي 2013

من وزير المالية  
إلى

الموضوع : حول الإعفاء من الأداء على القيمة المضافة في إطار مشاريع التعاون عبر الحدود (IEVP-CT)  
المرجع : مكتوبكم عدد 4593 بتاريخ 13 ديسمبر 2012

وبعد،

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي ذكرتم بمقتضاه أن الوكالة الوطنية للتحكم في الطاقة أبرمت بتاريخ 21 أكتوبر 2011 اتفاقية مع الوكالة الكتالونية للمساكن لتمويل مشروع التجديد الطاقوي للمساكن عن طريق هبة ممنوحة في إطار التعاون المالي والفني بعنوان برنامج (MEDA) وطلبتكم مذكم بشهادة في الإعفاء من الأداء على القيمة المضافة.

وجواباً، يشرّفني إعلامكم أنه عملاً بأحكام العدد 16 من الجدول "أ" الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة تعفى من الأداء المذكور الأملاك والبضائع والأشغال والخدمات المسلمة بعنوان هبة للدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية والجمعيات المحدثة وفقاً للتشريع الجاري به العمل في نطاق التعاون الدولي. ويمنح هذا الإعفاء بالنسبة إلى الشراءات المحلية الممولة عن طريق هبة في إطار التعاون الدولي على أساس شهادة مسلمة للغرض من قبل مكتب مراقبة الأداءات المختص.

وعلى هذا الأساس، فإنه يمكن للوكالة الوطنية للتحكم في الطاقة الانتفاع بالإعفاء من الأداء على القيمة المضافة بعنوان اقتناءاتها في إطار المشروع المذكور وذلك في حدود مبلغ الهبة المسند لها.

ولتجسيم الإعفاء يتعيّن الاتصال بمكاتب مراقبة الأداءات المختص.

وتقبلي، سيّدتي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي